

إحكام الأحكام

قول علي أهملت بما أهل الخ دليل على جواز تعليق الإحرام بإحرام الغير .
و قوله أهملت بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم قيل : فيه دليل على جواز تعليق الإحرام بإحرام الغير و انعقاد إحرام المعلق بما أحرم به الغير و من الناس من عدى هذا إلى صور أخرى أجاز فيها التعليق و منعه غيره و من أبى ذلك يقول : الحج مخصوص بأحكام ليست في غيره و يجعل محل النص منها